



مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 2018 / 273

تونس في 20 جوان 2018

سؤال كتابي إلى وزير الدفاع على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع: حول إحالة الوكيل العام لمحكمة الإستئناف على التقاعد الوجوبي

سيدي الوزير، تحية و إحتراما

الرجاء التفضل بتبيين الوضعية القانونية للسيدة العميدة مديرة القضاء العسكري.

نشرت جريدة الشارع المغاربي خبرا يفيد إحالة السيد وحيد بونني على التقاعد الوجوبي.

الرجاء التفضل بتبيين أسباب هذه العقوبة.

نفس الجريدة أكدت أنه أحيل على التقاعد حتى تبقى السيدة العميدة هي الوحيدة التي تتوفر فيها الشروط، ليتم بذلك التمديد لها بعد سن التقاعد في تداخل مرفوض و غير مقبول من التنفيذ في القضائي.

الرجاء التفضل بالتوضيح

في انتظار ردكم، تقبوا سيدي الوزير أسمي عبارات التقدير.

ياسين العياري
النائب عن الشعب
مجلس نواب الشعب

تونس 23 جويلية 2018



الجمهورية التونسية
وزارة الدفاع الوطني
الوزير

31580

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مكتوبكم عدد 1293 بتاريخ 9 جويلية 2018 والوارد علينا يوم 11 جويلية 2018.
المصاحب: (3) إجابات.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع والمتضمن ثلاثة أسئلة كتابية توجه بها السيد النائب ياسين العياري، أتشرف بموافاتكم، صحة هذا، بإجابة وزارة الدفاع الوطني عن الأسئلة المذكورة.

هذا، وتبقى الوزارة على نتمكم لتقديم مزيد الإيضاحات والإجابة عن أي تساؤلات.

والسلام

عبد الكريم زبيدي



مجلس نواب الشعب
السجلات
23 جويلية 2018
رمز الإدارة: 3/ع 31580

أبواب
أبواب
2018
1

إجابة وزارة الدفاع الوطني حول تساؤل السيد النائب ياسين العياري حول إبقاء الوكيل العام مدير القضاء العسكري في حالة مباشرة وإحالة الوكيل العام لمحكمة الإستئناف على التقاعد الوجوبي

1. إبقاء الوكيل العام مدير القضاء العسكري بحالة مباشرة.

بلغت العميد قاضي آمال الجويني وكيل الدولة العام مدير القضاء العسكري السن القانوني للإحالة على التقاعد في تاريخ غرة جانفي 2018، ووقع إبقاؤها بحالة مباشرة بعد بلوغ السن القانوني للتقاعد لمدة سنة إضافية.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الإجراء مطابق لأحكام القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد والباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي، ومنشور رئيس الحكومة عدد 16 لسنة 2016 المؤرخ في 12 أكتوبر 2016 وهو إجراء استثنائي يستوجب الحصول على الترخيص المسبق ويشمل فقط بعض الإطارات العليا التي يصعب تعويضها نظرا لخبرتها الخاصة في بعض المجالات الدقيقة.

وقد سبق إبقاء عسكريين بحالة مباشرة بعد بلوغهم سن التقاعد على غرار بعض الضباط القادة أو الضباط الساميين الأطباء وذلك إعتبارا لخصوصية مهامهم ولتوفر الشروط المضبوطة بمنشور رئاسة الحكومة المشار إليه أعلاه.

2. إحالة الوكيل العام لمحكمة الإستئناف على التقاعد الوجوبي:

فيما يتعلق بإحالة العميد قاضي وحيد بونتي على التقاعد الوجوبي، فإن هذا الإجراء يندرج في إطار ما خوله الفصل 26 من القانون عدد 20 لسنة 1967 المؤرخ في 31 ماي 1967 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام للعسكريين والفصل 6 من القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية بناء على ثبوت معطيات وتصرفات تتنافى مع ما هو محمول على العسكريين عموما والقضاة منهم على وجه الخصوص تتعلق بوضعية تضارب مصالح على معنى الفصل 33 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرخ في 20 أوت 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة والتي يمكن أن تمس من مصداقية وحياد القضاء العسكري.

مع الإشارة إلى أن المعني بالأمر يتمتع وفق هذا الإجراء بجراية تقاعد وكأنه واصل العمل إلى تاريخ الإحالة على التقاعد بالحد العمري لرتبته.

وزير الدفاع الوطني
عبد الكريم زيري